



## قرار رئيسة جامعة الحسن الاول رقم 21-1201-1 بتاريخ 5 يوليوز 2021

### بالترخيص بفتح باب الترشيحات لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بالمدرسة العليا للتربية والتكوين

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، حسبما وقع تغييره و تنميته؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كييفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى المنشور رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 للسيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والتوظيف العمومية حول شروط الترشح لشخصي رئيس قسم ورئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- وعلى القرار المشترك الموقع بتاريخ 09 مارس 2020 بين وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة والمتعلق بتحديد تنظيم واختصاصات الهيكلية الإدارية للجامعات.

### - قرر ما يلي -

المادة الأولى: يمنح، بموجب هذا القرار، الترخيص للمدرسة العليا للتربية والتكوين لفتح باب الترشح لعموم موظفي جامعة الحسن الاول والمؤسسات التابعة لها والذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة لشغل منصب رئيس (ة) مصلحة من بين مناصب المسؤولية الشاغرة بالمؤسسة.

المادة الثانية: تحدد المناصب الشاغرة والمفتوحة للتباري في شأنا كما هو مبين في الجدول الملحق بقرار مدير المدرسة العليا للتربية والتكوين بفتح باب الترشح لشغل هذه المناصب.

المادة الثالثة: يتولى رؤساء المصالح المفتوحة للتباري القيام بالمهام والاختصاصات المحددة في بطائق الوظيفة الملحقة بقرار مدير المدرسة العليا للتربية والتكوين، ويمارسون إضافة إلى الاختصاصات الموطأة بالمصالح التي يشرفون عليها، المهام المسندة إليهم من طرف رؤسائهم.

المادة الرابعة: يتم العمل بهذا القرار من تاريخه وإلى حين شغل جميع مناصب المسؤولية الشاغرة بالمدرسة العليا طبقا للقوانين الجاري بها العمل في هذا الشأن واخذاً بعين الاعتبار المساطر والإجراءات الخاصة بإعادة فتح هذه المناصب في حالة عدم شغلها.

حرر بسطات، بتاريخ: 5 يوليوز 2021

رئيسة الجامعة  
خديجة الصافي